

الرد الحادي عشر على المعتزلي عدنان إبراهيم.

قال المعتزلي عدنان إبراهيم: (إن عدم جواز الطعن بالصحابة هي فكرة

أهوية جازاً بها لكي لا يسب معاوية)

يجاب عليه :

أولاً: سب الصحابة رضي الله عنهم ، علامة من علامات أهل البدع كالروافض والخوارج والنواصب وأصحابه المعتزلة ومن سلك مسلكهم من أهل الزيغ والضلال.

قال الحافظ ابن حجر: في الفتح (٣٦٥/٤):

قال ابن السمعاني: التعرض إلى جانب الصحابة علامة على خذلان فاعله بل هو بدعة وضلالة. اهـ

وقال العلامة الشوكاني: في نثر الجواهر (١٠٧): فإنه لم يعادهم - أي الصحابة - ويتعرض لأعراضهم المصونة إلا أخبث الطوائف المنتسبة إلى الإسلام ، وشر من على وجه الأرض من أهل هذه الملة ، وأقل أهلها عقولاً ، وأحقر أهل الإسلام علوماً ، وأضعفهم حلوماً ، بل أصل دعوتهم

لمكيدة الدين ، ومخالفة شريعة المسلمين ، يعرف ذلك من يعرفه ويجهله
من يجهله. اهـ

ثانياً: حب الصحابة والترضي عنهم وذكرهم بالجميل والكف عما شجر
بينهم ، أصل من أصول الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة وهو مما أمر
الله به وأمر به رسوله عليه الصلاة والسلام.

قال تعالى: (والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين
سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا)

وقال رسول الله عليه الصلاة والسلام:

(الله الله في أصحابي لا تتخذوا أصحابي غرضاً من أحبهم فبحبي أحبهم
ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى
الله) رواه الترمذي (٣٨٧١) عن عبدالله بن المغفل ، وقال: حديث حسن
غريب ، وصححه ابن حبان (٧٢١٢).

ثالثاً: النهي عن سب الصحابة ليس بدعة أموية كما قال عدنان إبراهيم ،
بل هو مما نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام ، وقد استفاضة الأحاديث
في النهي عن سبهم رضي الله عنهم.

قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال رسول الله عليه الصلاة والسلام
(لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولو
نصيفه).

رواه البخاري (٣٦٧٣) ومسلم (٢٥٤٠).

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه الصلاة والسلام (آية النفاق بغض الأنصار وآية الإيمان حب الأنصار) رواه مسلم (١٢٨).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه الصلاة والسلام (لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر) رواه مسلم (١٣٠).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: (من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) رواه الطبراني (١٧٤/٣).

وحسنه السيوطي والألباني في الجامع (٦٢٨٥)

وعن عمر رضي الله عنه قال :

قال رسول الله عليه الصلاة والسلام (أحسنوا إلى أصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم).

رواه أحمد في المسند (٩٨/١) وصححه أحمد شاكر.

وقال ابن عمر رضي الله عنهما: (لا تسبوا أصحاب محمد فلمقام أحدهم ساعة خير من عبادة أحدكم أربعين سنة).

رواه أحمد في فضائل الصحابة (٥٧/١) وكذا قال ابن عباس رضي الله عنهما ، رواه ابن بطة بإسناد صحيح كما في شرح الطحاوية لابن أبي العز (٦٦٩).

- وقد صنف الإمام الحافظ ضياء الدين المقدسي كتاباً في النهي عن سب الصحابة سماه :

(النهي عن سب الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب) جمع فيه النصوص وأقوال السلف في النهي عن سبهم رضي الله عنهم.

فمن سب الصحابة رضي الله عنهم أو لعنهم أو انتقص قدرهم قد عصا النبي عليه الصلاة والسلام حيث قال: (لا تسبوا أصحابي) وهذا نهى ، والنهي للتحريم ، فمن سبهم فقد خالف نهيه عليه الصلاة والسلام ، قال تعالى (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) الضمير في قوله : (عن أمره)

راجع إلى النبي عليه الصلاة والسلام ، وقيل إلى الله عز وجل ، والمعنى واحد ، لأن الأمر من الله عز وجل ، والنبي عليه الصلاة والسلام مبلغ عن الله. قال الإمام الزهري: (من الله الرسالة على رسول الله البلاغ وعلينا التسليم).

علقه البخاري في صحيحه في كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى: (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته).

وقال شيخ الإسلام في الفتاوى (٥٠٠/٦): قال الإمام أحمد: إذا لم نُقر بما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام ودفَعناه رددنا على الله أمره ،

قال الله: (وما ءاتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)

- رابعاً: حكم سب الصحابة.

قال العلامة ابن عثيمين في شرح لمعة الاعتقاد (٩٤): سب الصحابة على ثلاثة أقسام:

الأول: أن يسبهم بما يقتضي كفر أكثرهم أو أن عامتهم فسقوا ، فهذا كفر ، لأنه تكذيب لله ورسوله بالثناء عليهم والترضي عنهم ، بل من شك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين ، لأن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفار فساق.

الثاني: أن يسبهم باللعن والتفبيح ، ففي كفره قولان لأهل العلم ، وعلى القول بأنه لا يكفر يجب أن يجلد ويحبس حتى يموت أو يرجع عما قال.

الثالث: أن يسبهم بما لا يقدر في دينهم كالجبن والبخل ، فلا يكفر ، ولكن يعزر بما يردعه عن ذلك. اهـ

كتبه/

بدر بن محمد البدر

14/ جمادى الأولى/ 1436 هـ